الثاني: نقل مقتطفات من كلمات الفقهاء. الثالث: تطبيقات عملية. الرّابع: دور الزمان والمكان في الأحكام الحكومية. الخامس: في دراسة العصرين في الفقه السني. واليك دراسة الجميع واحداً تلو الآخر. استعراض الروايات الواردة في ذلك المضمار قد أشير في غير واحد من الروايات عن أئمّة أهل البيت (عليهم السلام) إلى أنّ للزمان والمكان دوراً في تغير الأحكام إمّا لتبدّل موضوعه بتبدّل الزمان، أو لتغير ملاك الحكم إلى ملاك آخر، أو لكشف ملاك أوسع من الملاك الموجود في عصر التشريع، أو غير ذلك مما سيوافيك تفسيره عند البحث في التطبيقات. وأمّا ما وقفنا عليه في ذلك المجال من الأخبار، فنذكره على الترتيب التالي: 1ـ سئل علي(عليه السلام) عن قول الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم): "غيروا الشيبَ ولا تشبّهوا باليهود". فقال(عليه السلام): "إنّما قال(صلى الله عليه وآله وسلم) ذلك والدين قلّ، فأما الآن وقد اتسع نطاقه وضرب بجرانه فامرؤ وما اختار"([7]). فأشار الإمام بقوله: إنّ عنوان التشبّه كان قائماً بقلّة المسلمين وكثرة اليهود، فلو لم يخضّب أحد من المسلمين شيبته وكانوا في أقلية صار عملهم تشبهاً باليهود وتقوية لهم، وأمّا بعد انتشار الإسلام في أقطار الأرض على نحو صارت اليهود هم الأقلية فلا يصدق التشبّه بهم إذا ترك الخضاب. 2ـ روى محمد بن مسلم وزرارة عن أبي جعفر الباقر(عليه السلام) انّهما سألاه عن أكل لحوم الحُمر الأهلية، فقال: "نهى رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) عن أكلها يوم خيبر، وإنّما نهى عن أكلها في ذلك الوقت لانّها كانت حمولة الناس، وإنّما الحرام ما حرّم الله في القرآن"([8]).